تاج العروس من جواهر القاموس

أَورد هذه الحكايةَ ياقوتٌ الحَمَويّ في معجم الأُدَبَاءِ وابْنُ الجَوْزِيّ في كتاب الحَمْقَى والمُغَفَّلِينَ وأَبو القاسمِ الزَّجَّاجِيُّ في أَماليه بسنده إِلى عبد ا بْنِ بكرِ بْنِ حَبِيبٍ السَّهْمِيِّ . انتهى . وسكَتَ عليه شَيْخُنا وهو منه عجيب : فإِن اسِتعْمَالَ اللّابتَيْنِ في كُلِّ بَلَدٍ واردٌ مَجازاً ففي الأَساس : اللّابةُ الحَرَّةُ وما بَيْنَ لابَتَيْهَا كفُلانِ : أَصْلهُ في المدينة وهي بين لابَتَيْنَ ثمّ جَرَى على الأَلْسِنَةِ في كُلِّ بَلَد . ثُمَّ إِنّ قولَ شيخِنا عندِ قولِ المُصَنِّف : وحَرَّم النَّبِيّ صَلّى ا عليهِ وسَلَّمَ إِلخ هذا ليس اللُّغَة في شَيءٍ بل هو من مسائلِ الأَحكام ومع ذلك ففيه تقصيرٌ بالغٌ لأَنّ حَرَمَ المدينةِ محدودٌ شرقاً وغرباً وقِبْلَةً وشَآماً خَصَّة أقَوامٌ بالتّصنيف إِلى آخرِ ما قالَ يُشِيرُ إِلى أَنَّ المصنّف في صددِ بيانِ حُدُودِ الحَرَم الشَّريف وليس كما ظَنَّ بل الَّذِي ذكرَه إِنّما هو الحديثُ المُؤْذِنُ بتحريمه - صلّى ا عليه وسلَّمَ - ما بَيْنَ اللّابَتَيْنِ كما لا يخْفَي عند مُتَأَمَّل تَبَعاً للجَوْهَرِيّ وغيرِهِ فلا يلْزَمُ عليخ ما نُسِبَ إِليه من القُصُور . واللُّوباءُ بالضّمِّ مَمْدُوداً : قيل هو اللُّوبِيَاءُ عندَ العامَّةِ يقالُ : هو اللُّوبِيَاءُ واللُّوبِيَا واللُّوبِياجُ مذكّرٌ يُمَدُّ ويُقْصَرُ . وقال أَبو زِيَادٍ : هي اللُّوبَاءُ هكذا تقولُهُ العرَبُ وكذلك قال بعضُ الرُّوَاة قال : العربُ لا تَصْرِفُهُ . وزَعَمَ بعضُهم أَنَّهُ يقالُ لها الثّامِرُ ولم أَجِدْ ذلك معروفاً . وقال الفَرّاءُ : هو اللُّوبِياءُ والجُودِياءُ والبُورِياءُ : كلها على فُوعِلاءَ قال وهذه كلُّهَا أَعْجَمِيّةٌ وفي شفاءِ الغَلِيل للخَفاجِيّ والمُعَرَّبِ للجَوالِيقِيّ : إِنّه غيرُ عربيٍّ . والمَلابُ : طِيبٌ أَي : ضَرْبٌ منه فارسيٌّ . زاد الجَوْهَرِيُّ : كالخَلُوقِ . وقال غَيْرُهُ : المَلاَبُ : نوعٌ من العِطْر . وعن ابْنِ الأَعْرَابيِّ : يقالُ للزَّعْفَرَانِ : الشَّعَرُ والفَيْدُ والمَلابُ والعَبِيرُ والمَرْدَقُوشُ والجِسادُ . قال : المَلاَبَةُ الطّاقَةُ من شَعَرِ الزَّعْقَرَانِ قال جِرِيرٌ يهجوِ نِسَاءَ بني نُمَيْرٍ : .

ولَوْ وَطِئَتْ نسَاءُ بَنِي نُمَيْرٍ ... على تِبْرَاكَ أَخْبَثْنَ التُّرابَا .

تَطَلَّلَى وَهْيَ سَيِّئةُ المُعَرَّي ... بِصِنِّ الوَبْرِ تَحسَبُه مَلاَبَا

ولَوَّبَهُ به خَلَطَهُ بِهِ أَي : المَلاَبِ أَو لَطَخَهُ بِهِ . وشَيْءٌ مُلَوَّبٌ : أَي مُلَطَّخٌ به ؛ قال المُتَنَخِّل الهُذَلِيُّ : .

أَبِيتُ عَلى مَعَارِيَ واضحَات ... بِهِنَّ مُلَوَّبٌ كَدَمِ العِبَاطِ